



٢١٤٣

ت. ج.

التثبيت عند التبييت، تأليف عبد الرحمن بن أبي بكر بن

محمد بن سابق الدين الخضير، السيوطي، جلال

الدين (٨٤٩ - ٩١١ هـ). بخط علي الشافعي في القرن

الـ ١١ هـ.

٨ ق مختلف المسطرة ٥٠ ر ٢٠ × ١٤ سم

نسخة جيدة، خطها نسخ، مطبوع.

٥٦١

دار الكتب المصرية ١ : ١٦٧، الاعلام ٤ : ٧١

١ - السمعيات، أصول الدين أ - جلال السيوطي،

عبد الرحمن بن أبي بكر (٨٤٩ - ٩١١ هـ) بد

الناسخ ج - تاريخ النسخ .

كتاب التثبيت

عند التثبيت للجلال

السيوطي رحمه الله

تغالي وصلي الله

علي سيدنا محمد

وعلي اله

وصحبه

وسلم

عليهم

السلام

السلام

المجلد الأول : السيوطي

مكتبة جامعة الرياض - قسم المخطوطات
اسم الكتاب التثبيت عند التثبيت الرقم ٥٦١
اسم المؤلف هلال قاضي عبدالرحمن السيوطي
تاريخ نسخ ؟
عدد الأوراق ٨
ملاحظات دين

ت. س

1957

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِهِ نَسْتَعِينُ وَهُوَ الْعَلِيمُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الْإِسْلَامِ هـ . . . وَالشُّكْرُ لِلَّهِ عَلَى الْإِنْعَامِ هـ

وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالشُّكْرِ هـ . . . عَلَى النَّبِيِّ خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ هـ

وَالرَّاهِلِ النَّهْيِ وَصَحْبِهِ هـ . . . وَجَنْدِهِ أَهْلِ التَّقَى وَحِزْبِهِ هـ

وَهَذِهِ أَرْجُو زَوْجَةً مُفِيدَةً هـ . . . ضَعَفْتُهَا فَوَائِدًا عِدِيَّةً هـ

فِي فِتْنَةِ الْقُبُورِ جِنِّ يَسِيلُ هـ . . . وَمَا آتَى بِهِ النَّبِيُّ الْمُرْسَلُ هـ

هـ . . . **وجوب الايمان** هـ . . . **بالسؤال** هـ . . .

اعلم هذا كذا الله للرشاد هـ . . . موفقا لطرق السداد هـ

ان الذي عليه اهل السنة هـ . . . لحج امضي من الاسنة هـ

ان سوال الملكين من قبر هـ . . . حق والايمان به فرض شه هـ

اتي به القران بالاشارة هـ . . . ووافقت اياته الاثارة هـ

تواترت به الاحاديث التي هـ . . . قد بلغت سبعين عند العدة هـ

والاية السوال فيها كامن هـ . . . يثبت الله الذين امنوا هـ

وكوتنا

وكوتنا اذا كشفنا الموت هـ . . . لم نرجسنا منهم او صنوتنا هـ

اجاب عنه مالك المغربي هـ . . . اعني ابا بكر هو ابن العربي هـ

بانها الاراد اذ معنى يخلق هـ . . . لمن يشاء ومن يشاء يوثق هـ

وليس بالطبع ولا بالذات هـ . . . ولا باسباب ولا صفات هـ

الاتري جبريل حيث انزله هـ . . . بالوحي تكليما كمثل الصلوة هـ

يسمعه النبي شريف هـ . . . وصحبه من حوله لم يسمعوا هـ

وخو هذا القول في الروايات هـ . . . فخاله الامام في الارشاد هـ

وحجة الاسلام في الاحياء هـ . . . وكم امام راج ذالافتاء هـ

فكن بهذا اجازم اعتقاد هـ . . . تسلك به في سبل الرشاد هـ

وانما المنكر للسؤال هـ . . . ذو وابتداع وذو واعتزال هـ

هـ . . . **حكمة** هـ . . . **السؤال** هـ . . .

قال الحليمي من الاصحاب هـ . . . في حكمة السؤال والجواب هـ

القبر بعد الموت للانسان هـ . . . هو الطويق للمقر الثاني هـ



فيه يكون الفحص عن ايمانه . . . لتعرج الروح الي جنانه
ان كان معدودا من الابرار . . . او هوت ان كان من الفجار
وهو نظير وقيمه في الحشر . . . مستعرضا اعماله في الجسر
فان يكن برا الجيزا و لاه . . . التي في جهنم فا ولي
وقال اخرون لما ارسلنا . . . نبينا بالسيف رحمة الي
اظهر قوم من عظيم الخوف . . . ايمانهم خلاف ما في الجوف
قيض الله لهم فتانا . . . في القبر حتى يفتن الانسان
لكي يميز المؤمن الصدوق من . . . منافق اذ كان قبل لم يبين
امر النبي صلى الله عليه . . . وسلم بتعلم الجواب
كان يقول المصطفى تعلموا . . . حجتكم فانكم تكلموا
وكانت الانصار توصي المختصر . . . ومن يميز من غلام ذي بص
تقول اذ ما يسالوا فقل . . . ولا تكن في الحف بالزلزل
الله زبي ديني الاسلام . . . محمد نبينا الامام

الامر

الامر بالتلقين . . . البيت بعد دفنه
قد امر النبي بالتلقين . . . من بعد سن التراب للمدفون
وقيل قبل ان يرهال التراب . . . وان يعد ثلاثة فتدب
ومثله جاعن الصحاب . . . وطلب الثبات ذواستجاب

اختصاص السؤال . . . بهذه الامة

خص نبي الله فيما قد ذكر . . . بانه يسئل عنه من قبره
ولم يكن ذ النبي قبله . . . ابان رب العرش فيه فضله
ولم يكن لامة من الامة . . . من قبلنا قط سوال ملتزم
فص علي ذاك كبير القدر . . . الترمذي وابن عبد البر
واخرون عموه في الامة . . . وبعض اهل العلم نحو الوقام

سؤال من لم يدفن بالصلوب . . . ومن تفرقت اجزاه ومن اكلته

السباع او من . . . نقل والغريق

ويسئل الطروح والصلوب . . . والحج عن رؤيته محجوب

بلغحة

اذ لو رايناه مقاما مقعدا . . . لذهب الاصل الذي قد عتدا
 من فرض ايمان علي الانام . . . بالغيب عما ثم من الاحكام
 ويخلف الله الحياة في الذي . . . تفرقت اجزأوه او بعض ذي
 ثم يوجه السؤال غير ميين . . . نص علي ذلك امام الحرمين
 وقد حكى في شرحه الجزوي . . . في ذلك خلفا عن اولي النقول
 فقيل ان كل عضو جزئ جمع . . . وقيل يحيي منه جزا يسع
 او جز قلب او دماغ حلا . . . وقيل بل في كل عضو جلا
 روح له حينئذ علي جده . . . فهذه مذهب معدده
 من تاكل السباع والاطيار . . . يسئل حين يحصل القوار
 في جوفها من غير ما يحار . . . نص عليه هكذا البزار
 ومن بتابوت وشبه جعل . . . مدة ايام لكيما ينقله
 فذاك لا يسئل ما لم يدفن . . . كذا ان ابداه بنص بيتين
 ويسئل الغريق في البحار . . . حين يقو نص نيكساري



من

من خصوص بانهم . . . لا يسئلون
 واستثنى جمعاً ما لم سوال . . . خصيصة من بها المنضال
 الاول الشهيد ابي من يقتل . . . نص النبي انه لا يسئل
 وكما امام راسخ قد وافاه . . . به ولم يحك بخلا فاه
 لكن حكى الخلف به الجزوي . . . وانه من جملة المسؤل
 ثاني الذي لا يسئل المرابط . . . روي الاحاديث بذاك الضابط
 الثالث المطعون حين الحقا . . . بالشهدا في حديث صدقا
 او مقتضي ما قد رآه القروطي . . . كل اخي شهادة بذ احيي
 والرابع الصديق ذوالعرف الشدي . . . نص عليه القروطي والترمذي
 لانه من الشهيد اعلاه . . . مرتبة فهو بذاك اولي
 ومن هنا يتقطع بانتفايه . . . عن رسول الله وانبيائه
 فكم امام قاله وكما هم . . . والنسفي في تحره به جنم
 والشيخ سعد الدين فيهم نقل . . . خلفا وهذا الخلف مما اشكلا

لا يسئلون

من

والنيكساري قال ان السيل . عن النبي جل من قد ارسله
يسئل عنه غيره ثمسه . فكيف يسئل النبي عن نفسه
والفاكرها قال في الملايك . الظاهر انتفاؤه اوليك
قلت واما الجن فالادله . فعمهم فيسيلون جمله
الخامس الاطفال دون الحنث . ارجح قولهم وجزم النسفي
وذاك مقتضي مقال النووي . وابن الصلاح لا يلقن الصبي
فالزركشي اضحي له معللا . بانه في قبره لن يسئلا
وقيل ان كل طفل يسئل . ويحصل العقول لهم ويحمل
والله يلهمه الجواب عما . قد عوهد الذر عليه قدما
قد قاله الضحاك ذوا الاحرار . وهو الذي افتي به البزاري
والقرطبي والفاكرها في جزما . به وجمع من كبار العلماء
وصرح ابن يونس من صحبنا . بانه يندب ان يلقنا
قال وفي تخة قد سما . قد لقت النبي ابراهيمما

كذا

كذا في تعليقة القاضي حكى . وفي النظامي وهو لابن فورك
واستغروب السبكي هذا الاثنا . فماله في كتبه اصل يراه
والفاكرها في ابله توقفا . وفي جنون او بفتنة وفا
ومقتضي الروضة اوليسالا . غير مكلف ومن له تلا
السادس الميت يوم الجمعة . اوليله لسته مرتفعة
حسن ذاك الترمذي والبيهقي . وكلم له من شاهد مصدق
لكن في المشكل للطحاوي . بنقله ضعف فيه الراوي
السابع القاري كل ليله . تبارك الملك يريد نبيله
ففيه اخبار ذوات عدة . وبعضهم ضم اليها السجده
سؤال الكافر . واطفال المشركين

قال ابن عبد البر فيما نقلوا . الكافر الصريح ليس يسئل
واما السؤال للمنافق . منهم كما دل حديث الصادق
والقرطبي خالف وابن القيسم . والاول ارجح عندي فافهم

والوقت في سؤال طفل المشرك . . . يقال عن ابي حنيفة جبني
اسم الملكين وصفتهما . . . وكيفية السؤال . . .
اذ اتوا الي الناس من بعد الدفن . . . ردت اليه روحه الي البدن
وكله يجي لذا الجمهوري . . . لاجزوه لظاهر الماثور
وجاه المنكر والنكير . . . وصفهما بين الوري شهير
جعدان ازرقان اسودان . . . شعرها يسحبه الرجلان
صوتها كمثل رعد قاصف . . . والعين توي مثل برق خاطف
او كندور هي من نحاس . . . وكالهربب شبه الانفاس
قد حفوا الارض بانياب توي . . . مثل صياصي بقر قد اثرا
ومعها موزبة لو تجتمع . . . اهل مني لرفعها لم ترتفع
عليها الصلاة والسلام . . . وهكذا اللاتيك الكرام
فينهرانه ويقعدانه . . . وبعد ما يقعد يسئلانه
عن ربه ودينه سليبا . . . وعن نبيته لكي يجيبا
وثوره



وثرثواه ثم ثلثلاه . . . ووهلاه ثم هولاه . . .
وكررا سؤاله في المجلس . . . ثلاث مرات بلا تانس
وهي اشد فتنه يلتاها . . . العبد طوي للذي يوقاها
يبدوا له هنالك الشيطان . . . يومي اليه قاله سنيان
وليس عن غير اعتقاد يسئل . . . اتي بهذا اخبر منصل
ويسالان كل اهل الارض . . . كحال عزرايل عند القبض
هذا الذي نص عليه القرطبي . . . وهو الذي اختاره واجتبي
واختار في منهاجه الحليمي . . . تعداد هذا الملك الكونيم
وقال بل ملايك السؤال . . . جماعة ككاتب الاعمال
فبعضهم بمنكر يسمي . . . وبعضهم له النكير وسما
فيوسل الله لكل ميت . . . اثنين منهم بعثا للفتنة
ومن يقل يمثل النبي . . . قال عياض ما هو المرضي
وهكذا الجاب عنه ابن حجر . . . وقال لا اصل لهذاني الاثر

ومن غريب ما نومي العيان . ان سوال القبر بالسريان
افتي بهذا شيخنا البلقيني . ولم اراه لغيره بعيني هـ
وضبط منكر بفتح الكاف . فلست ادري فيه من خلاف
وذكر ابن يونس من صحبنا . ان اللذين ياتيان المؤمنا
اسمهما البشير والمبشر . ولم اقف في ذاعلي ما يوشر
ذكر الملك . الثالث والرابع .

وقد اتي في مرسل مضعف . ان السؤال من ثلاثة يفي
ارابع اوليك الاثنان . والجنثوانا كور مع زومان
تكرير السؤال . سبعة ايام .

يكور السؤال للانا . فيمارو وافي سبعة ايام
كذارواه احمد ابن حنبل . في الزهد عن طاوس الحبر العلي
وبعده ابوانعيم خرجة . في حلية فيالرها من درجه
اسناده قد صح وهو مرسل . وقد يري من جهة يتصل
وحكمه

وحكمه الرفع كما قد قالوا . اذ ليس للراي به محال
فليس للقياس في ذالباب . من مدخل عند اولي الالباب
وانما التسليم فيه اللايق . والانتيار حيث انب الصادق
وفيه ان قد كانت الصحابه . يرون اطعما له استحبابه
في طول تلك السبعة الايام . معونة في ذلك المقام
ومثل هذا جاعن مجاهد . فياله من قاصد وشاهد
وعنه ايضا تمكث الارواح في . قبورها سبعا بلا منصرف
روي الجميع في القبور ابن رجب . وهو امام حافظ ومنتخب
وعن عبيد ابن عمير وردا . وذاك فيما ابن جريج اسندا
بابه يفتن سبعا مؤمن . واربعين ذوالنفاق يفتن
وابن جريج اول الذين . قد صنفوا الكتب لنا تدوينا
فحق عليه احمد ابن حنبل . وغيره من كل حبر معتلي
وكم امام قد حكمي في كتبه . ما قد عزي لابن عمير فانتبه

كحافظ المغرب ابن عبد البر في . . . تمهيدته وكم له من مقتني
تلاه في شرح الموطأ المغرب . . . ابن رثيق وكذا ابن رجب
وابن عمير من مجاهد اجل . . . كذا من طاوس الخبر البديل
اقدم عهد او اجل رتبته . . . فانه تعزي اليه صحبه
اذ في زمان الصطفي قد ولدا . . . وقال قوم ببقاء سعاد
وان يكن راجح ان يعدا . . . في كبار التابعين جدا
بمكة قد قص في عهد عمر . . . وذاك اول امورها البتكر
فان يقل فاكثر الاخبار . . . خالية عن صيغة التكرار
جوابه ان السؤال فيها . . . مجرد عن الذي ينفيها
فكلما جاء من الافراد . . . يصدق بالمرة والتعداد
حكيم هاتيك حكم المطلقه . . . وحكم هاذي كزيادة الثقة
الاتري للقرطبي اذ جمع . . . بين روايات بها الخلف وقع
بان راوي البعض لم ينف الذي . . . اثبت الاخر فاجمع ذاوذي
وجاعن عبد الجليل التصوي . . . في شعب الايمان قول فادري
الروح امانك في نعيم . . . او في عذاب دايم اليم
اوليك

اوليك محبوبا الي الخلاص من . . . ملايكه الفتنة فافهمواستين
وعنه قد اوردده الجزولي . . . مرتضيا في حيز القبول
وهذه السيلة الشريفة . . . اودعتها كراسته منيفه
فتمتها فوايد نفيسه . . . لمن له اهلية انيسه
اذ شهرت عني ملو البلد . . . ولم يكن يعرفها من احد
وانما بادر بالانكاره . . . من ليس اهل الحقد للانا
ومن غد اليس من اهل المعتك . . . وذاك ذوا حماقة وذا كرك
فصنت ما الفتة عن بدله . . . لانهم لم يفقدوا من اهله
فانما يصلح للافاده . . . ذوا ادب توجي له السباد
خاتمة
اللعلكاري روي في السنه . . . عن بعض اهل الكشف اهل
بان ثم ملكين ينزلان . . . يلتقنا الحجة حين يسالان
وعن شقيق ان من يعاري . . . ثعينه قراة القران
وفيه جات عدة الاثار . . . وبعضها اخرج البزار
هذا تمام ما اردت نظمه . . . فالحمد لله الذي اتمه

نظمته للمؤمنين تبصره . . . ارجوا به التثبيت عند الترتبه
بياته كالانجم الدرته . . . في مائة ونصفها سورته
واحد الله علي ما يلهم . . . شر علي نبيه اسلم
وتنسخ هذه المنظومه . . . محمد رب واهب العونه . . .



علي يد العبد الفقير المختير المقصود المعترف بالتقصير

علي الشامي مالها وكاتبها غفر الله له ولوالديه

ولشايعه ولن قوافيها ورد عالمهم . . .
بالمغفرة ولكل المسلمين . . .

اجمعين وصلي الله . . .

علي سيدنا محمد . . .

وعلي اله . . .

وعنه . . .

السلام

وانت ابي حنيفة اقبل مسلما علي اي جنب كان في الله . . .

ودليل الشاهد انما هو في ذلك الاله والله اعلم لتبر ابراهيم الابرار . . .

بسم الله الرحمن الرحيم

علي صلي الله عليه وسلم
عليه السلام